



قرار

لجنة الانتخابات الرئاسية

بشأن طلب الترشيح المقدم من السيد / أحمد عبد العزيز نور
لمنصب رئيس الجمهورية

انعقدت لجنة الانتخابات الرئاسية، اليوم الجمعة الموافق الثالث عشر من إبريل سنة ٢٠١٢ برئاسة

رئيس المحكمة الدستورية العليا

السيد المستشار / فاروق أحمد سلطان

وعضوية كل من :

رئيس محكمة استئناف القاهرة

١ - السيد المستشار / عبد المعز أحمد إبراهيم

النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا

٢ - السيد المستشار / ماهر على البحيرى

النائب الأول لرئيس محكمة النقض

٣ - السيد المستشار / محمد ممتاز متولى

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٤ - السيد المستشار / أحمد شمس الدين خفاجى .

وقررت اللجنة الآتى :

بعد الاطلاع على الأوراق والملفات :-
لما كان السيد / أحمد عبد العزيز نور قد أبدى في
الجناب يوم ٤٤٤٥ / ٥٠٥٠ عابده ولم يرد له إختياره على النحو
الذى يحكمه لقانونه وكان لا يغيره ذلك وهو قراره
المجلس الأعلى للقوات المسلحة باعطاءه مهلة من أجل
المزيد على الحكم المشاور السيد / أحمد عبد العزيز نور
بمباشرة مهلة من أجل استكمال الأعمال المطلوبة لفقره الأول من المادة
الثانية من قانونه رقم ٧٢ لسنة ١٩٥٦ المعدل بتبنيهم مباشرة
السيد / أحمد عبد العزيز نور له الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية
لذلك

فقدت اللجنة من واجباته
عبد العزيز نور الزمان
جمهورية مصر العربية

انتخابه يوم ٢٤ مايو ٢٠١٤
مع امانة اللجنة
محافظة بنها القراء

اللجنة
محافظة بنها

توقيع
٢٠١٤

٥٥